

## الشرح الكبير

نظير ما أخذه منه ببلده ويحتمل أنه مثال لما جر منفعة ( إلا أن يعم الخوف ) أي يغلب سائر الطرق فلا حرمة بل يندب للأمن على النفس أو المال بل قد يجب ( وكعين ) أي ذات من عرض أو غيره ( كرهت إقامتها ) عند مالكها خوف تلف أو ضياع فيحرم سلفها ليأخذ بدلها إن جرى شرط أو عرف كما مر ( إلا أن يقوم دليل ) أي قرينة ( على أن القصد نفع المقترض فقط ) فيجوز ( في الجميع ) أي جميع المسائل الخمس السابقة كما إذا كان القمح المسوس أو العفن إذا باعه الآن أخط له مما يأتي له بدله لغلاء ونحوه ( كفدان ) هو أربعة وعشرون قيراطا من الأرض في عرف مصر جمعه أفدنة وفدادين وفدن ( مستحصد ) بكسر الصاد اسم فاعل أحصد وهو لام أي حان حصده أقرضه ربه لرجل ( خفت مؤنته عليه ) أي على المقرض في حصده ودرسه وذروه ليسارته في جانب زرعه والمقترض ( يحصده ) بكسر الصاد وضمها ( ويدرسه ) ويدرؤه ويضبط مكيلته وينتفع بها والمقرض غير قاصد نفع نفسه كما هو الموضوع والتشبيه يفيد ( ويرد مكيلته ) على المقرض وتقدم الكلام على التصديق فيها بقوله ومقرض وأما التبن فلمقرضه ( وملك ) القرض أي ملكه المقترض بالعقد ككل معروف من هبة وصدقة وعارية وإن لم تقبض ( ولم يلزم رده ) لمقرضه إن أراد ( إلا بشرط أو عادة ) فيعمل بكل فإن انتفيا كان كالعارية المنتفى فيها شرط الأجل والعادة فيبقى له القدر الذي يرى أنه إعارة لمثله على الأرجح فإن أراد المقرض رده قبل الأجل